

## وزارة التربية والتعليم

قرار وزاري رقم ٣٩٣ لسنة ٢٠١٠

بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢

**بشأن الترخيص لمدرسة المير دى ديو الخاصة للغات**

**بتدريس مناهج البكالوريا الفرنسية للمرحلة الثانوية**

**(Baccalaureat Français)**

## وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة لشئون المدارس الدولية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تنظيم العمل بالمدارس

الدولية وإجراءات الترخيص لها :

وعلى الاتفاقية المبرمة بين كل من وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي الفرنسي

والسفارة الفرنسية بجمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١ :

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس الدولية بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١١ :

وتحقيقاً للصالح العام :

## قرار :

### (المادة الأولى)

يرخص مدرسة المير دى ديو الخاصة للغات الكائنة فى ٣ شارع عبد الرحمن فهمي - جاردن سيتي - قسم قصر النيل ، والتابعة لإدارة غرب القاهرة التعليمية بمحافظة القاهرة بتدرس المناهج الفرنسية والتي تمت معادلتها بالمناهج المصرية للمرحلة الثانوية (قسم علمي) وفق الاتفاقية الموقعة بين وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي الفرنسي والسفارة الفرنسية بجمهورية مصر العربية ، على أن يكون الترخيص للمرحلة الثانوية بواقع (٢) فصل وينمو بإجمالي (٦) فصل إضافة للفصول المرخصة وبتكلفة قدرها (١٩) طالباً بالفصل على ألا يتم تدريس هذه المناهج في أي مكان بخلاف مبنى المدرسة بالعنوان السابق الإشارة إليه .

### (المادة الثانية)

يشترط لإجراء المعادلة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها ومضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة (البكالوريا الفرنسية) وأن يؤدي الطالب المصري والطلاب الوافدون من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

- ١ - اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ على مستوى الصف الأول الثانوي .
- ٢ - التربية الدينية واللغة العربية على مستوى الثانوية العامة بمرحلتيها .
- ٣ - التربية القومية على مستوى الثانوية العامة في مرحلتها الثانية .

### (المادة الثالثة)

تخضع مدرسة المير دى ديو الخاصة للغات لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية .

## (المادة الرابعة)

تلتزم المدرسة بأحكام كل من قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص والقرار الوزاري رقم (٢١٢) بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٦ والقرار الوزاري رقم (٣٣١) بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١١ وعلى البروتوكول الموقع بين وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي الفرنسي .

## (المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / احمد زكي بدر